الفصل الأول

الحق في الإعلام وحرية التعبير

- الحق في الإعلام.
- الاتصال أساس الوجود الإنساني.
- حرية التعبير في الإسلام.
- حرية التعبير وحرية العقيدة في الإسلام.
- حرية التعبير والقواعد المنظمة لها.
- الانتهاكات التي وقعت على حرية التعبير في مصر عام ٢٠١١

الحق في الإعلام :

إذا كان الإعلام في حده اللغوي يفيد الإخبار عن طريق توجيه معلومات معينة إلى جمهور محدد عبر واسطة اتصال ما، فإن رسالة الإعلام في عمقها تصبو على الرغم من تنوع مجالاتها إلى أن تكون قريبة من جمهورها مشيدة خصوصيتها ورغبتها في الانتشار وطموحها في الاكتساح الواسع عبر توظيف ما لديها من مؤهلات ومهارات وتقنيات تنقل ما يشتهيه هواتها وتوجيه سلوكهم والتأثير فيهم وضخ كل ما يجذبهم نحوها.

كل ذلك يعني أننا نعيش في زمن أضحى فيه الإعلام أشد وطأة في التحكم فينا وفي جزء كبير من وقتنا وسلوكنا ومصيرنا من خلال مختلف رسائله المسننة والمصاغة بعناية حسب المتغيرات والتقلبات في سياقتها السياسة المتعددة. بما توجبه من قيم جديدة تتيح هامشاً واسعاً للتأثير الاستهلاكي. في ظل غياب وعي نقدي لدى المتلقي الذي يحبا دهشته الجمالية في عالم أثيري تنقله وسائل الإعلام السمعية البصرية بما ملكت من متغيرات على مختلف تمظهراتها وامتداداتها وبما ملكت من وسائل تجعل الجمهور مرهونا بها.

وانطلاقاً من ذلك تبقى العلاقة الافتراضية الممكنة بين وسائل الاتصال والتربية محكومة بالخصوصيات الفردية لكل إنسان والتحولات المتصلة به ككائن يتكون باستمرار في تفاعله مع البرامج.

ومن ثم اعتبرت المواثيق الدولية الحق في الإعلام من الحقوق الواجبة والموجبة لتشكيل ثقافته وفي مساره الحياتي، وتتضمن إمكانية الحصول على

المعلومات والمواد من شتى المصادر الوطنية والدولية وبخاصة التي تستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية والروحية والمعنوية والصحية والجسدية وتحقيقا لذلك تقوم الدول الأطراف بما يلي[1]:

١- تشجيع وسائط الإعلام على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية.

٢- تشجيع التعاون الدولي في إنتاج وتبادل نشر هذه المعلومات والمواد من شتى المصادر الثقافية والوطنية والدولية.

٣- تشجيع إنتاج الكتب ونشرها.

٤- تشجيع وسائل الإعلام على إيلاء عناية خاصة للاحتياجات اللغوية وهذا دون أن ننسى بعض التجارب المحتشمة والمتواضعة التي أقدمت عليها تلفازاتنا في إقرار بعض البرامج التعليمية التلفزيونية بشكل موسمي أحيانا كبرامج محاربة الأمية أو تدريس بعض المواد المنتخبة استجابة وإرضاء إلى منظمات دولية لاستجابة إلى احتياجاتنا التعليمية وممارستنا المتواصلة وحاجات الطلاب والتلاميذ وفق صيغة نظرة وتطبيقية محددة، ينخرط فيها مختصون في المجال التربوي والاتصال بشكله السمعي والبصري والإليكتروني بعيداً عن النظرة التلقينية التقليدية أو الضيقة التي تعتمد التشخيص التمثيلي مما يجعل هذه البرامج غير قادرة على استقطاب الأفراد.

---

(١) جواد الرامي/ من أجل إعلام هادف وواع، مجلة الإعلام والعصر، مركز سلطان بن زايد للثقافة الإمارات، العدد ٢٧، أغسطس ٢٠١٣، ص ٦٤ ــ ٦٥.

الحرية أساس الوجود الإنساني :

إن الحرية هي الأساس في وجود الإنسان في هذه الدنيا، بل هي الأساس في خلق الله تعالى للكون، وهي الأساس في فكرة اليوم الآخر الإنسان مأمور بالتفكر في الحكمة من خلق السماوات والأرض : ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا سُبْحَـٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ ﴾ [سورة آل عمران:١٩١].

فالله تعالى لم يخلق السماوات والأرض عبثاً، لقد خلقهما لهدف حق وجعل لهما أجلاً معيناً يلحقهما التدمير بعده: ﴿ مَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَمَّآ أُنذِرُوا۟ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [سورة الأحقاف:٣] وكل إنسان له اختباره حين يوجد على هذه الأرض ويعيش فيها فترة عمره المقدرة له سلفاً ويعد هذه الحياة يموت ويعود إلى البرزخ الذي منه جاء مطلوب من الإنسان في تلك الحياة أن يعرف أن الله أوجده في الدنيا لاختبار موعده في الحياة الأخرى ﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾ ﴾ [سورة الملك:٢].

اللافت للنظر أن الله تعالى قد جعل عناصر الاختبار متوازنة وعادلة فقد خلق الإنسان على الفطرة النقية أي الميزان الحساس الداخلي الذي يميز بين الخير والشر الذي يؤمن بالله وحده وفي مقابل هذه الفطرة سلط عليه الشيطان للغواية وأرسل له الرسل وأنزل معهم الكتب السماوية وفوق كل ذلك كله خلقه حرا في أن يطيع وأن يعصي وفي أن يؤمن وإن يكفر وجعل له سريرة يحتفظ فيها بكل أسراره ونوازعه ومشاعره[1].

---

(١) عبد الرحيم علي/ الإسلام وحرية الرأي والتعبير، القاهرة، مركز المحروسة للطبع والنشر، ٢٠٠٥، ص ٤٢ – ٤٣.

لقد أعطانا الله تعالى حرية الإرادة في الدنيا ليختبرنا وأنزل الدين الذي أمرنا بإتباعه، وأنزل مع ذلك الدين كتباً سماوية ولم ينزل معها سيفا وملائكة تأمر الناس بإتباع ذلك الدين ولم يجعل الجحيم في هذه الدنيا، بحيث أن من يكفر ويعصى يؤتي به ليلقى في الجحيم أمام أعين البقية من البشر، ولو فعل ذلك ما كان هناك اختبار أو امتحان.

إن الإسلام لا يغلق باب التفكير الحر في وجه الإنسان بل يفتحه أمامه على مصراعيه، والمجتهد في الدين الإسلامي لا إثم عليه فيما اجتهد فيه ولو أخطأ طريق الصواب بل من اجتهد عنده وأصاب فله أجران ومن اجتهد عنده وأخطأ فله أجر واحد، فالمصيب يأخذ أجرين على اجتهاده وصوابه والمخطئ يأخذ أجر واحد فقط على اجتهاده ولا يثاب على خطئه بل يعذر فيه فقط[1].

(١) عبد الرحيم علي/ الإسلام وحرية الرأي والتعبير، مرجع سابق، ص ٤٦.

حرية التعبير في الإسلام :

١ – مدلول حرية التعبير في القانون الإسلامي:

سبقت الشريعة الإسلامية القوانين الوضعية في تقرير نظرية الحرية بأحد عشر قرناً على الأقل، لأن القوانين الوضعية لم تبدأ في تقرير هذه النظرية إلا في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر، أما قبل ذلك فلم تكن هذه القوانين تعترف بالحرية بل كانت أقسى العقوبات تخصيص للمفكرين ودعاة الإصلاح(*).

ولمن ينتقد عقيدة تخالف العقيدة التي يعتنقها أولو الأمر هذا هو الواقع وهذه هي حقائق التاريخ(١).

ويطلق جانب من الفقه الإسلامي على حرية التعبير "حرية القول" وقد أباحت الشريعة الإسلامية حرية القول وجعلتها حقاً لكل إنسان، بل جعلت القول واجباً على الإنسان في كل ما يسمى الأخلاق والصالح العام والنظام العام وفي كل ما تعتبره الشريعة منكراً وذلك في قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ...﴾ [سورة الحج:٤١].

وقول صلى الله عليه وسلم "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان".

(*) يمكن ملاحظة ذلك إبان مكتبة الإسكندرية القديمة وحين خضوعها لليونانيين والعصور التي سبقتهم حيث كان يتم التنكيل وقتل دعاة الإصلاح. وظهر ذلك في العديد من الأعمال الفنية والأدبية ووضحت ذلك.

(٤) رمزي – رياض عوض/ القيود الواردة على حرية التعبير في قانون العقوبات والقوانين المكملة له، دراسة مقارنة، القاهرة، دار النهضة العربية، ٢٠١١، ص ٣٧ نقلاً عن عبد القادر عودة التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، ١٩٨٥، ص ٣٦.

وإذا كان لكل إنسان أن يقول ما يعتقد أنه الحق ويدافع بقلمه ولسانه عن عقيدته، فإن حرية القول ليست مطلقة، بل مقيدة بأن لا يكون ما يكتب أو يقال خارجاً عن حدود الآداب العامة والأخلاق الفاضلة أو مخالفاً لنصوص الشريعة(١).

وقد قررت الشريعة حرية القول من يوم نزولها وقيدت في الوقت نفسه هذه الحرية بالقيود التي تمنع العدوان والإساءة وكانت أول من قيدت حريته في القول محمد صلى الله عليه وسلم وهو رسول الله الذي جاء معلناً الحرية مبشراً بها وداعياً لها ليكون قوله وعمله مثلاً يحتذى به، وليعلم الناس أنه لا يمكن أن يعفي أحد من هذه القيود إذا كان رسول الله أول من قيد بها مع ما وصفه في قوله تعالى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [سورة القلم: ٤].

ولقد أمر رسوله أن يبلغ رسالته وأن يدعو الناس جميعاً إلى الإيمان بالله وبالرسالة وأن يحاج على الكفار والمكذبين ويخاطب عقولهم وقلوبهم، ولكن الله جل وشأنه لم يترك لرسوله حرية القول على إطلاقها فرسم له طريق الدعوة وبين له منهاج القول وأوجب عليه أن يعتمد في دعوته على الحكمة والموعظة الحسنة.

وأن يجادل بالتي هي أحسن وأن يعرض عن الجاهلية وأن لا يجهر بالسوء من القول، وأن لا يسب من يدعون من دون الله فرسم الله لرسوله حدود حرية القول وبين لنا أن الحرية ليست مطلقة، وإنما هي مقيدة بعدم العدوان وعدم الإساءة.

إن القاعدة الأساسية في الشريعة هي حرية القول والقيود على هذه الحرية ليست إلا فيما يمس الأخلاق والآداب العامة والنظام والواقع إنه إذا كانت هذه القيود هي لحماية الأخلاق والآداب العامة والنظام العام.

---

(١) المرجع السابق نفسه – في عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي، ص ٣٣.

إلا أن هذه الحماية لا تتحقق إلا بتقييد حرية القول، فإذا منع القائل من الخوض فيما يمس هذه الأشياء فقد منع من الاعتداء، ولم يحرم من أي حق لأن الاعتداء لا يمكن أن يكون حقاً.

٢ – حرية التعبير وحرية العقيدة في القانون الإسلامي:

لكل إنسان طبقاً للشريعة الإسلامية أن يعتنق من العقائد ما شاء وليس لأحد أن يحمله على ترك عقيدته أو اعتناقه غيرها، أو يمنعه من إظهار عقيدته ولم تكتف الشريعة الغراء بحرية العقيدة وإنما قررت حمايتها بطريقتين هما[١]:

الطريقة الأولى: إلزام الناس أن يحترموا حق الغير في اعتناق ما يشاء وفي تركه يعمل طبقاً لعقيدته، فليس لأحد أن يكره آخر على اعتناق عقيدة وترك أخرى وتجد هذا المعنى في قوله تعالى "لا إكراه في الدين" سورة البقرة، الآية رقم ٢٥٦، وقوله تعالى "لو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين" سورة يونس الآية رقم ٩٩.

الطريقة الثانية: إلزام صاحب العقيدة نفسه أن يعمل على حماية عقيدته،وإن لا يقف موقفاً سلبياً.

وقد بلغت الشريعة الإسلامية غاية السمو حينما قررت حرية العقيدة للناس كافة مسلمين وغير مسلمين، حينما تكفلت الحماية هذه الجريمة لغير المسلمين في بلاد الإسلام.

---

(١) رمزي رياض عوض القيود الواردة على حرية التعبير في قانون العقوبات والقوانين المكملة له، مرجع سابق، ص ٤٠.

حرية التعبير والقواعد المنظمة لها:

تثير قضية حرية الإعلام مسألة غاية في الأهمية. الأولى حرية التعبير وإبداء الرأي والثانية كيفية وضع قيود على تلك الحرية. وتعترف أغلب الدساتير الوطنية والاتفاقيات الدولية بالحق في حرية التعبير، والحق في الإعلام والاطلاع على الأخبار والمعلومات.

ويعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨ الأساس الذي بنيت عليه كافة التطورات التي شهدها النصف الثاني من هذا القرن في مجال حقوق الإنسان، وفي الحريات العامة والخاصة بما فيها حرية الإعلام. ونص هذا الإعلان في مادته رقم (١٨) على حرية الفكر والدين (الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٨) واستطردا على حرية الرأي والتعبير، ويتضمن ذلك الحق في عدم تعرضه للإقلاق بسبب آرائه، وحقه في البحث وتقبل واستلامه ونشر المعلومات والأخبار دون اعتبار للحدود وعبر أي طريقة تعبير كانت(*).

ولم يترك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تلك الحرية على إطلاقها بل سعى لجعلها حرية مسئولة لذلك فقد أكد في مادته رقم (٢٩) في الفقرة الثالثة منها على أنه لا يجوز في أي حال أن تمارس حقوق تناقض مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها(١).

ولا شك أن ما يقابل حرية التعبير والرأي هو وجود الواجبات الخاصة والمسئوليات المحددة التي وضعت حتى تشملها ضمانات حقيقية للمواطنين وللمجتمع ويتدخل القانون الوطني لكي يفرض عدداً من القواعد الشكلية

(*) راجع في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٤٨.
(١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، المادة ٢٩، ١٩٤٨.

والجوهرية وغالباً ما تأتي تلك القواعد على صورة إعلان أو بيان يتضمن بعض المؤشرات أو التعليمات التي يجب إتباعها لمن يعمل في بث الأخبار أو نشرها.

وتشير "سيمون روزيس *Simon Roses*" في مداخلتها عن الإعلام والحدود القانونية لحريات الرأي والتعبير في مؤتمر الإعلام العربي الأوربي "حوار من أجل المستقبل" إلى أن بث المعلومات يمكن أن يخلق تبعات يصعب التكهن بها لمجتمع ما عندما يتصدى لكشف ما تقرر أن يبقى أمراً مخيفاً أو مجهولاً وتشير في ذلك إلى الفترة التي أعقب وفاة الرئيس السابق "فرانسوا ميتران" والتي نشر فيها طبيبه الخاص كتابا عن طبيعة مرضه وتدخلت آنذاك عائلة "ميتران" على الفور لمصادرة الكتاب وإقامة دعوى على كاتبه، وسحب الكتاب من التداول في نفس الوقت الذي صدر فيه على مرأى من العالم من خلال شاشات الإنترنت(١).

كما يمكن لبث المعلومات أيضاً أن يكون كاشفاً للتجاوزات والفضائح بحيث يصبح سُلطة مضادة حقيقية وهو ما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية عندما تناولت "صحيفة الواشنطن بوست" فضيحة "ووترجيت" وأدت إلى إسقاط الرئيس الأمريكي السابق "نيكسون".

وهناك الحملة التي قادها القضاة الإيطاليون بمساندة الصحافة والتي أطلق عليها حينذاك حملة "اليد النظيفة" وعلى جانب آخر يشهد التاريخ بعض الأحداث التي تناولتها أجهزة الإعلام بغرض التشويش والتشهير والابتزاز مستغلاً في ذلك حرية بث المعلومات لما يحدث فيما يسمى بالصحافة الصفراء وعلى الرغم

---

(١) ناهد رمزي/ المرأة – الإعلام في عالم متغير، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية للطبع والنشر، ٢٠٠٤، ص ٢٢، ٢٣.

مما يثيره ذلك من تحفظ، إلا أنه يجب الاعتراف بأنه كما أن للتكنولوجيا جانبها الإيجابي، فلها أيضا جانبها السلبي.

على أي الأحوال فكفالة الحرية أمر ضروري تتضاءل أمامه أمور كثيرة، فالإعلام بلا حرية إعلام لا قيمة له. وإذا كانت حرية نقل الأفكار والآراء والمعلومات والأخبار هو أثمن حقوق الإنسان فالأمر يقتضي أن توضع ضوابطها لتلك الحرية حتى لا يبالغ في استخدامها ومن هنا فتدخل القانون الوطني لفرض بعض القواعد التي تمارس في نطاقها كافة أنواع الحرية أمر ضروري، فحرية الفرد تنتهي عندما تبدأ حرية الآخرين[1].

(١) المرجع السابق، ص ٢٣.

الانتهاكات التي وقعت على حرية التعبير في مصر خلال عام ٢٠١١:

هناك بعض الانتهاكات التي طالت حرية الرأي والتعبير في مصر وسوف يفرض بعض النماذج منها كما عرضها التقرير السنوي لحرية التعبير في مصر والعالم العربي وهي (١):

١ – حجب مواقع التواصل الاجتماعي

في يوم ٢٥ يناير قامت السلطات المصرية بحجب العديد من مواقع التواصل الاجتماعي والمواقع الإخبارية المصرية بسبب تغطيتها لأحداث التظاهرات السلمية للمصريين في ثورتهم التي بدأت في هذا اليوم وكان من أهم تلك المواقع تويتر للتدوين القصير وموقع بافيوز للبث المباشر الذي يستخدمه النشطاء والمدونين لبث فيديوهات مباشرة للمظاهرات وموقعها الدستور الأصلي وجريدة البديل الإلكترونية بسبب تخصيصها صفحات تبث متابعة حية للمظاهرات.

٢ – قطع خدمة الاتصالات

في يوم ٢٥ يناير قامت السلطات المصرية بالاشتراك مع الشركات الثلاث المقدمة لخدمة الاتصالات فودافون واتصالات وموبينيل بقطع خدمات الاتصالات في محيط ميدان التحرير وهو ما أدى إلى صعوبة نقل المتظاهرين والصحفيين داخل الميدان للأحداث أو الاتصال بذويهم وحرمان المؤسسات الحقوقية من القيام بعملها بسبب عدم تمكنها من إجراء الاتصالات اللازمة بين فرق عملها، وقد ظل

---

(١) التقرير السنوي لحرية التعبير في مصر والعالم العربي، الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان، القاهرة، ٢٠١٢ ص ١٨، ١٩.

هذا الانقطاع لمدة ٣ أيام إلى أن امتد إلى يوم ٢٨ يناير ليشمل غالبية أنحاء الجمهورية.

٢- قطع خدمات الإنترنت:

في يوم ٢٨ يناير قامت السلطات المصرية بالاشتراك مع شركات تقديم خدمات الإنترنت وعلى رأسهم شركتا لينك دوت نت وتي إي داتا محتكرا لتقديم الخدمة في مصر بقطع الاتصال بشبكة الإنترنت نهائيا داخل جميع أنحاء الجمهورية ولمدة خمسة أيام حتى تم إعادة تشغيل الخدمة في يوم ٢ فبراير.

هذا بالإضافة إلى بعض الممارسات التي مارستها السلطات ضد بعض الصحفيين والتي كانت تدعو فيها إلى تكميم الأفواه وقمع الآراء وكذلك كان هناك ممارسات تمت بالفعل ومهدت إلى قيام ثورة يناير ٢٠١١ منها تفجير كنيسة القديسين ومذلك قتل خالد سعيد حتى قامت ثورة يناير وكان من عوامل اندلاعها قيام ثورة تونس ثورة الياسمين وقام المصريين على أثرها للنزول في الشارع والسيطرة على ميدان التحرير وكذلك قيام السلطات بأعمال وسلوكيات غير قانونية تجاه المتظاهرين السلميين مما أدى إلى نزيف الدم في الشوارع المصرية وكذلك وفاة وقتل العديد من المواطنين والصحفيين أثناء هذه الاحتجاجات.

كل هذه السلوكيات تعتبر مجابهة ومنافية لحرية الرأي والتعبير. من هنا كانت ثورة ٢٥ يناير المجيدة.

وتولى المجلس العسكري إدارة شئون البلاد حتى قيام الانتخابات الرئاسية وجاء إلى الحكم الرئيس المعزول محمد مرسي وكان ذلك وبالاً على البلاد. بسبب انتهاكات الإخوان المسلمين ضد بعض الفئات والأفراد داخل المجتمع المصري منها التعدي على المحكمة الدستورية العليا، وعزل النائب العام، وكذلك

تحديد ووصف بعض القضاة ووصف القضاة بالمفسدين، وكذلك تحكم بعض أفراد جماعة الإخوان في بعض موارد البلاد وزيادة سلطاتهم ونفوذهم ومحاولة أخونة البلاد وتفكيك مفاصل البلاد عن طريق انتزاع المناصب القيادية وإسكان الإخوان في هذه المناصب.

كل هذه التصرفات تعتبر انتهاكات ضد حرية الرأي والتعبير أيضا مما أدى إلى قيام أفراد الشعب المصري بالقيام بثورة ٣٠ يونيه ٢٠١٣ وكانت هذه الثورة بمثابة عودة حرية الرأي والتعبير إلى أفراد الشعب المصري إلى أن أجري الاستفتاء على الدستور المصري الجديد لعام ٢٠١٤ التي كان بمثابة طوق النجاة للعديد من أفراد الشعب المصري بعد سنة من الحكم الفاشي الإخواني.